دور لغة اللباس والطعام في دلالة الحديث النبوي وتداوله

غصاب منصور الصقر
جامعة السلطان قابوس – سلطنة عمان
ghassab67@yahoo.com

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى دراسة دور لغة اللباس والطعام في دلالة الحديث النبوي وتداوله، بوصفها لغة غير لفظية، ذات أنساق دلالية وتداولية، يتواصل بها مرسل الحديث ومتلقيه، وفق السنن الثقافي الديني الإسلامي، فأتت دالة على مجموعة من الآداب الضابطة، وشكلت موضوعًا مهمًا من موضوعات الخطاب الديني، يبنيها الحلال والحرام، والثواب والعقاب؛ فوضّحت دلالات الحديث النبوي، وأثّرت في سلوك متلقيه.

الكلمات المفاتيح:

لغة اللباس، لغة الطعام، الدلالة، التداولية، الحديث النبوي.

The role of the language of dress and food in Prophetic Tradition semantic and pragmatic

Dr, Ghassab Mansoor Al Saqr
Sultan Qaboos University- Oman
ghassab67@yahoo.com

Abstract:

This research aims to examine the role of the language of dress and food in Prophetic Tradition semantic and pragmatic, as the language of non-verbal communication, with semantic and pragmatic systems, and communicates with the sender of Prophetic Tradition and the recipient, according to the cultural Islamic religious code. It becomes significant for many morals officer, and forms an important subject of religious discourse, built by the lawful and unlawful, and reward and punishment, which clarifies the semantics of Prophetic Tradition, and influenced the behavior of the recipient.

Key words:

The language of dress and food- Semantic- Pragmatic- Prophetic Tradition.

مقدمة:

تؤدي اللغة غير اللفظية – في الحديث النبوي – دورًا لا يقلّ أهمية عن اللغة اللفظية في توضيح الدلالة وتداولها، ومن أنواع هذه اللغة: لغة اللباس، ولغة الطعام. فما دور هذه اللغة في توضيح دلالات نص الحديث النبوي، وما أثرها في متلقيه؟

لغة اللباس:

تُعدُّ لغة اللباس لغة غير لفظية، يتبادل الناس من خلالها المعلومات والمعاني؛ ذلك أنَّ لمظهر الإنسان الخارجي ولباسه أثرًا في سلوكه، وسلوك الآخرين تجاهه، فهما يعبران عن انفعالاته ومشاعره، ويدلان على الطبقة الاجتماعية التي ينتسب إليها، ويعطيان انطباعًا أوليًا عنه، ويحددان طبيعة تعامله مع الآخرين.

يصلح اللباس للتغطية، كما يصلح للدلالة على شيء ما؛ إذ يقترح رولان بارت Roland Barthes (1915-1980) تسميته (الوظائف- العلامات) (Fonction- Signs). إنَّ الوظيفة- العلامة شاهد على حركة مزدوجة، من الواجب تحليلها [1]. فعلى سبيل المثال، نلفي لغة اللباس الآتية: «**وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا**»[2] تصلح لتغطية الجسم ووقايته من الحر أو البرد، أو ستره، وتصلح كذلك للدلالة على شيء آخر، فتعبير (شر ثيابها) يتضمن وظيفة أخرى، أو محتوى آخر، وهو حداد المرأة على زوجها المتوفى.

نحن نعلم أنَّ فرديناند دو سوسير Ferdinand de Saussure (1839- 1913)، درس اللغة الإنسانية من جانبين: جانب اللسان (Langue)، وهو مؤسسة اجتماعية مستقلة، وجانب الكلام (Parole)، وهو الفعل الفردي للاستخدام، أي (لسان/ كلام [3]) (نسق/ استخدام). وقياسًا على ذلك، فإنَّ بارت[4] طبّق هذين الجانبين على لغة اللباس؛ ليحدد مؤسستها بشكل اجتماعي أساسي، فقسّمها قسمين، هما: لسان (اللباس)، وكلام (الارتداء). فاللباس الذي يُكفّن به الميت – على نحو ما ورد في حديث عمرو بن العاص [5] – يكون لسان اللباس فيه مكونًا من تعارض الأثواب أو القطع، التي يؤدي التنوع فيها إلى تغير المعنى (قميص+ إزار+ ثوب)، والقواعد المتحكمة في الجمع بين الأثواب، سواء أكان على طول الجسم، أم بحسب الكثافة، أما كلام اللباس، فإنَّه يشمل وقائع الارتداء الشخصي (القياس، درجة النقاء، النظافة، العادات الشخصية، الجمع بين الأثواب، موافقة الشريعة الإسلامية)؛ فالثوب الذي يكفن به الميت يكون ثوبًا نقيًا نظيفًا طاهرًا لم يصبه مشق أو زعفران، وإن أصابه شيء من هذا القبيل يجب غسله؛ حتى تزول الحمرة منه، كما جاء في حديث عائشة ﵂ عندما قالت: «**لَمَّا ثَقُلَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: يَوْمُ الِاثْنَيْنِ، قَالَ: « فَأَيُّ يَوْمٍ قُبِضَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ: قُلْنَا: قُبِضَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ»، قَالَ: « فَإِنِّي أَرْجُو مَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ »، قَالَتْ: وَكَانَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ بِهِ رَدْعٌ مِنْ مِشْقٍ، فَقَالَ: « إِذَا أَنَا**

(1) بارت، رولان، مبادئ في علم الأدلة، ص.69.

(2) قَالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ، وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: «كَانَتِ المَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، دَخَلَتْ حِفْشًا، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ، فَتَفْتَضُّ بِهِ، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً، فَتَرْمِي، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ» سُئِلَ مَالِكٌ مَا تَفْتَضُّ بِهِ؟ قَالَ: «تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا». البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، 7/59.

(3) إنَّ الملفوظين: (لسان/ كلام) معًا يعنيان (لغة)، في حين (لسان) (Langue) يحيل عليها بوصفها نسقًا عامًا أو سنن تواصل في مجموعة لغوية، فإنَّ (كلام) (Parole) هو على الخصوص السلوك الفعلي أو أقوال الأفراد في الكلام والكتابة، التمثلات الفردية للسان. وايلز، كاتي، معجم الأسلوبيات، ص.497.

وينظر كذلك:
Crystal, David, A Dictionary of Linguistics and Phonetics, pp.269, 350.

(4) Barthes, Roland ,The Language of Fashion, pp.8-10.

(5) ينظر: « وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِك، عَنْ ابْنِ شِهَاب، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْف، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: الْمَيِّتُ يُقَمَّصُ وَيُؤَزَّرُ وَيُلَفُّ فِي الثَّوْبِ الثَّالِث، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ كُفِّنَ فِيهِ». المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 1/224.

مِتُّ فَاغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا، وَضُمُّوا إِلَيْهِ ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ، فَكَفِّنُونِي فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ» فَقُلْنَا: أَفَلَا نَجْعَلُهَا جُدُدًا كُلَّهَا؟ قَالَ: فَقَالَ: « لَا إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ»، قَالَتْ: فَمَاتَ لَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ»[1].

يعتمد إدراك نسقية اللباس – بحسب رأي بارت – الوعي بخصوصية تمظهراتها، فبين مظهرها المكتوب، ومظهرها التقني (اللباس الواقعي)، أو الأيقوني تتولى (المحولات) وصل هذه المظاهر المتباينة، وتقديم صورة كلية لهذا النسق، عبر التحول من مظهر لآخر، فتارةً تأخذ هذه المحولات شكل تصميم أنموذج، يسمح بتحويل المظهر التقني إلى مظهر أيقوني (لباس مرسوم)، وتارةً أخرى تأخذ شكل برنامج تعليمي، يسمح بنقل اللباس من المظهر التقني إلى المظهر اللساني (المكتوب). أو شكل (عائدات) تحيل متعلم الخياطة – مثلًا – إلى الانتقال من اللباس المكتوب إلى اللباس المصوّر؛ وعليه فقد عمد بارت – خشية الوقوع في مزالق إيديولوجية (أو البرجوازية الصغيرة) – إلى اختيار مظهرها المكتوب بوصفه أكثرها حيادًا وأقلها إشهارًا، إنَّه المظهر الذي لا يستطيع أن يجاوز حدود تفاصيل الوصف اللباسي[2].

ويرى بارت[3]، أنَّ لغة اللباس تؤسّس لوحداتها داخل التباينات المقطعية بين الدال والمدلول، عبر التركيب الذي تمليه تلك التحولات التي تقيمها الكتلة المستعملة (= الكتلة المتكلمة)، كالشركة المنتجة وغيرها، على خلاف بعض الأحداث التي تستمد تركيبها من مجموع القيم التي يحددها نسقها القار؛ فهذه الخصيصة تجعل من اللباس علامة اعتباطية كغيرها من العلامات الثقافية، ولا ينفي هذا الاعتباط عنها بعض أوجه التعليل التجانسي أو الجوهري أحيانًا أخرى.

يتوقف البحث عند الآلية الدلالية للغة اللباس، على معالجة كل لغة تقررها جريدة الموضة داخل سنن اللباس المكتوب بوصفه دالًا، حتى وإن تجلى في وحدة دلالية وحيدة، وعلينا البحث في مجموع تلك التراكيب المتنوعة للغات، واستكشاف شكل ثابت يسمح لنا بالتحول إلى آلية إنتاج المعنى اللباسي[4]. فإذا ما أخذنا الحديث النبوي الآتي على سبيل المثال، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يَجِدْ ثَوْبَيْنِ فَلْيُصَلِّ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُلْتَحِفًا بِهِ. فَإِنْ كَانَ الثَّوْبُ قَصِيرًا فَلْيَتَّزِرْ بِهِ**»[5]، فإننا سنلفي الأمر متعلقًا بدلالة مزدوجة ناتجة من تركيب لغتين اثنتين على النحو الآتي:

صلاة { ثوب + طويل = التحاف
ثوب + قصير = اتّزار

نلحظ أنَّ لغة اللباس، تتألف من وحدة دالّة ثابتة (الثوب)، تتحدد في الواقع بوصفها جوهرًا ماديًا، ووحدتين دالتين (طويل/ قصير) متغيرتين، تحددان التحول الدلالي للغة اللباس بوصفهما جوهرين غير ماديين؛ إذ يأخذ (الثوب) وضع (موضوع مقصود)، و(قياسه) وضع (دعامة)، بيد أنَّ صورة (الطول والقصر) تأخذ وضعًا (محوَّلًا)؛ إذ يستطيع هذا الأخير تحديد الطاقة الدلالية للغة اللباس ضمن سيرورة دلالية، تتخذ التغاير (طويل/ قصير) منطلقًا للدلالة، على أن يدعم قياس الثوب نقلها إلى الوحدة الدلالية للثوب[6]؛ وعليه فإنَّنا وجدنا اللباس عندما تركب مع الطول أفاد الالتحاف، وعندما استبدل الثوب الطويل بثوب قصير تغيرت وظيفة استعماله من التحاف إلى اتّزار، وفي كلتا الحالتين يكون ذلك في حال الصلاة.

فاللباس يميز الناس بعضهم من بعض، تبعًا لاختلاف دياناتهم أو معتقداتهم أو عاداتهم؛ لذلك جعل الجاحظ[7] لكل جنس منهم سيماء، ولكل صنف حلية

(1) الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، 218/40.
(2) الشيباني، عبد القادر فهيم، معالم السيميائيات العامة، أسسها ومفاهيمها، ص.39.
(3) المرجع نفسه، ص.39.
(4) المرجع نفسه، ص.40.
(5) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك ، 141/1.
(6) يطلق بارت على الوحدة الدلالية لعلامة اللباس اسم (اللبسم) (Vesteme)، أي وحدة اللباس الصغرى الدالة. ينظر:
Barthes, Roland, The Fashion System, pp.169-170.
(7) الجاحظ، عمرو بن بحر، البيان والتبيين، 97 -1/90.

وسمة يتعارفون بها، فالعمة والمخصرة من سيما العرب، وتقليد القلائد، وتعليق عليها العلائق من سيما أهل الحرم، عند خروجهم إلى الحج في غير أشهر الحرم، والكاهن لا يلبس المصبَّغ، والعرّاف لا يدَعُ تذييل قميصه وسحب ردائه، فكان للمملوك زي، ولذوات الرايات زيّ.

تعود أهمية اللباس في الإسلام إلى قصة آدم وزوجه حواء – عليهما السلام– عندما وسوس لهما الشيطان، فعصيا الله سبحانه وتعالى؛ فعاقبهما بالعري؛ إذ كان آدم وزوجه ينعمان بلباس الجنة، فلباس الجنة رمز للرضا الإلهي؛ إذ قال تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ﴾[1]، وبمجرد ارتكابهما ذنب الأكل من الشجرة، تحول هذا اللباس إلى عُري، فالعري رمز للعصيان، ومخالفة أمر الخالق – عزَّ وجلَّ –، واتباع الشيطان؛ إذ قال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآ﴾[2]. فلا يوجد أكثر خزيًا وذلًا من أن يتعرّى الإنسان، ويكشف عورته أمام الناس، فيتحول من رتبة الآدمية، إلى منزلة الحيوانية. وهناك جملة من العلامات الدالة على لغة اللباس، في القرآن الكريم، تُعَدُّ علامات دالة على أصحابها[3].

جاءت السنة النبوية بجملة من علامات لغة اللباس، الدالة على مجموعة من الآداب الضابطة، منها ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، أنَّه قال: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ، عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: اللهمَّ لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ**»[4]. وروى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ كَانَ فِي كَنَفِ اللهِ وَفِي حِفْظِ اللهِ، وَفِي سَتْرِ اللهِ حَيًّا وَمَيِّتًا**»[5].

لقد أمر الإسلام بستر العورة، والتحرز من كشفها، أو ظهور شيء منها، والابتعاد عما يجلب الأنظار وينبه الغرائز. ومن ذلك حديث أم علقمة بن أبي علقمة، أنَّها قالت: «**دَخَلَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَى حَفْصَةَ خِمَارٌ رَقِيقٌ، فَشَقَّتْهُ عَائِشَةُ وَكَسَتْهَا خِمَارًا كَثِيفًا**»[6]. إنَّ اللباس (الخمار الرقيق) في هذا الحديث له دلالتان، الأولى: تقريرية، وهي المعنى المباشر والسطحي، فالخمار الرقيق هو نوع من أنواع الألبسة الرقيقة التي تكشف الشعر تحتها. والثانية: إيحائية عميقة، تتمثل في أنَّ هذا الخمار الرقيق الكاشف لشعر حفصة لا يجوز لبسه في الدين الإسلامي؛ لأنَّ شعر المرأة عورة والواجب تغطيته كاملًا؛ لذلك استبدلت به عائشة خمارًا كثيفًا؛ كي يستر عورتها.

ونهى الرسول ﷺ النساء عن لبس الثياب الرقيقة التي تشفّ عما تحتها؛ إذ قال: «**صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا**»[7]. فتعبير (كاسيات) يدل على أنَّ هؤلاء

(1) سورة طه، 118.
(2) سورة الأعراف، 27.
(3) بعض الآيات الدالة على لغة اللباس في القرآن الكريم:
- قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾. سورة الأحزاب، 56.
- قال تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦ فِي زِينَتِهِۦ﴾. سورة القصص، 79.
- قال تعالى: ﴿وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾. سورة النور، 31.
- قال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾. سورة الأعراف، 26.
- قال تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمۡ فِيهَا حَرِيرٞ﴾. سورة الحج، 23.
- قال تعالى: ﴿وَتَسۡتَخۡرِجُواْ مِنۡهُ حِلۡيَةٗ تَلۡبَسُونَهَاۖ﴾. سورة النحل، 14.
- قال تعالى: ﴿وَيَلۡبَسُونَ ثِيَابًا خُضۡرٗا مِّن سُندُسٖ وَإِسۡتَبۡرَقٖ﴾. سورة الكهف، 31.
- قال تعالى: ﴿وَتَسۡتَخۡرِجُونَ حِلۡيَةٗ تَلۡبَسُونَهَاۖ﴾. سورة فاطر، 12.
- قال تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمۡ فِيهَا حَرِيرٞ﴾. المرجع نفسه، 33.
- قال تعالى: ﴿يَلۡبَسُونَ مِن سُندُسٖ وَإِسۡتَبۡرَقٖ مُّتَقَٰبِلِينَ﴾. سورة الدخان، 53.
- قال تعالى: ﴿وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٖ كَذِبٖۚ﴾. سورة يوسف، 18.

(4) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، 450/5.
(5) السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داوود، 41/4.
(6) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 913/2.
(7) النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، 1680/3.

النساء يلبسن نوعًا من أنواع الثياب، وهذا المعنى ليس هو المقصود بذاته من هذا التعبير، إنما محتوى هذا التعبير يتمثل في أنَّ هذا اللباس الذي يلبسنه هو نوع رقيق لا يواري منهن ما ينبغي أن يسترنه من أجسادهن، فتتكشف عوراتهن، ويظهرهن كأنَّهن عاريات. فهذه دعوة واضحة إلى وجوب الحشمة في اللباس وستر الجسم، وسد جميع منافذ الفتنة والغواية.

وانسجامًا مع التوجه الرباني الداعي إلى التستر والعفة، نجد أنَّ النساء قد تجاوبن معه، ونافسن الرجال في تحري الصواب واتّباعه. فعندما وضع الرسول ﷺ الضوابط للباس (الإزار)، حينما قال: «**إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى فَوْقِ الْكَعْبَيْنِ فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ**»[1]، **قامت أم سلمة زوج النبي ﷺ وسألته قائلة: فَالْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «تُرْخِيهِ شِبْرًا»، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: إِذًا يَنْكَشِفُ عَنْهَا، قَالَ: «فَذِرَاعًا لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ»**[2]. فدال اللباس (إرخاء المرأة ثوبها شبرًا) أسفل الكعبين يدل على ستر المرأة قدميها وأسفل ساقيها؛ لأنَّ ذلك عورة منها؛ وبهذا تكون لغة اللباس مكونة من: الدال (إرخاء الثوب)، والمدلول (الستر)، والمرجع (اللباس)، على نحو ما يتضح في الشكل الآتي:

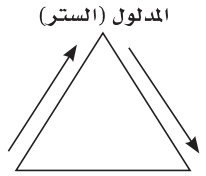

ولم تقف توجيهات الإسلام فيما يخص اللباس عند هذا الحد، بل تعدت ذلك إلى بيان موقفه من بعض الأنسجة من نحو الحرير والقَسِّيّ[3]، ومن التختم بالذهب، وذلك فيما يخصُّ الرجال؛ فقد قال علي بن أبي طالب: **نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْقَسِّيِّ وَالْمِيثَرَةِ**»[4]. وروى عبد الله بن عمر، «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ: يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَنَبَذَهُ، وَقَالَ: «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا»، قَالَ: فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ**»[5]. إنَّ اللباس الوارد في هذا الحديث المنهي عن لبسه للرجال تمثل في تعبير: (القَسِّيّ) و(الذهب)؛ وذلك بسبب التنعم والرفاهية والليونة التي هي من صفات النساء، والإسلام يمنع التشبه بالنساء، وكذا تشبه النساء بالرجال.

وينضاف إلى موقف الإسلام من بعض الأنسجة، موقفه من بعض الألوان، من نحو المعصفر[6]؛ فقد نهى الرسول ﷺ عن لبس اللون الأصفر؛ إذ قال لعبد الله بن عمرو بن العاص عندما رأى عليه ثوبين معصفرين: «**هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا**»[7]. نلحظ في هذا الحديث، تضافر لغة اللون (الأصفر)، ولغة اللباس (الثوب). فاللون الأصفر في علاقته مع ذاته هو مجرد لون (إحساس)، لكنه عندما تركّب مع اللباس، وتجسد فيه انفتح على مجموعة من التأويلات. وفي العرف الإسلامي يعد هذا النوع من اللباس محرَّمًا؛ لأنَّ فيه تشبهًا بالكفار؛ وعليه فإنَّ هذه اللغة المركبة كوّنت رمزًا إلى حرمة لبس المسلم لهذا النوع من اللباس، وتشريعًا يُمتَثل به. ونهى الإسلام عن لبس الثياب المصبوغة بالمشق والزعفران والورس في الإحرام؛ نظرًا إلى لونها، ورائحة الطيب التي تنبعث منها[8].

وفي الوقت الذي يحدد الإسلام موقفه من بعض الألبسة وبعض الألوان، نجده في الوقت ذاته، يحث على

(1) النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى للنسائي، 437/8.
(2) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 915/2.
(3) القَسِّيّ: ثياب مخططة بالحرير كانت تعمل بالقس، بلدة بمصر. الزرقاني، محمد عبد الباقي ، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تح. طه عبد الرؤوف سعد، 241/1.
(4) الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، 126/2.
(5) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 936/2.
(6) المعصفر: الثوب المصبوغ بالعصفر (اللون الأصفر).
(7) النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الصغرى للنسائي، 203/8.
(8) ينظر: المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 325/1؛ 324/1؛ 326/1؛ 328/1؛ 399/1.

التجمل، واتخاذ الزينة المشروعة، والظهور بالمظهر الحسن. فقد روي أنَّ الرسول ﷺ قال: «**كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ**»[1]. وعندما رأى الرسول ﷺ رجلًا رثّ الثياب قال: «**أَمَا لَهُ ثَوْبَانِ غَيْرُ هَذَيْنِ؟**»[2]. ويشير الرسول ﷺ على أصحابه باتخاذ ثياب للعمل، وثياب أخرى خاصة بيوم الجمعة؛ إذ يقول ﷺ: «**مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ سَعَةً أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِجُمُعَتِهِ سِوَى ثَوْبَيْ مِهْنَتِهِ**»[3]. بدأ الرسول ﷺ هذين الحديثين باللغة اللفظية (الاستفهام)، التي تضمنت التنبيه والتوبيخ للذي يهمل أمر اللباس، أو يقصِّر فيه، أو يغفل عنه، وخصوصًا يوم الجمعة؛ ولهذا أتت لغة اللباس في الحديثين السابقين حاثة، وداعية إلى التجمل، وعدم لبس الملابس الرّثة، كما حثَّ الرسول ﷺ على التطيب والغسل والسواك يوم الجمعة؛ لأنَّه يوم عيد للمسلمين، فكان التجمل مسنونًا فيه كالفطر والأضحى؛ وبهذا يكون لكسيم (Lexeme)[4] (الثياب المخصصة ليوم الجمعة) يحمل سيميمات (Sememe)[5] (النظافة + الطهارة + الجمال)؛ وعليه يكون ثوب الجمعة رمزًا للجمال والطهارة والنظافة.

ومما جاء في حُسن المظهر – أيضًا – حديث مالك عن عطاء بن يسار: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ ثَائِرَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنِ اخْرُجْ، كَأَنَّهُ يَعْنِي إِصْلَاحَ شَعَرِ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ. فَفَعَلَ الرَّجُلُ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ ثَائِرَ الرَّأْسِ، كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ**»[6]؛ فالصورة الذهنية التي ولّدتها الصورة الأكوستية (ثوران الرأس واللحية) هي سوء المظهر، وعدم النظافة.

ومثلما يحثّ الإسلام على التزيّن والتجمل، فإنَّه يحذر كذلك من الإسراف والمبالغة في اللباس، ومن اتخاذه للشهرة والتعالي على الناس؛ إذ قال الرسول ﷺ: «**لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا**»[7]. إنَّ لغة اللباس في هذا الحديث (جر الإزار بطرًا) توصل صاحبها إلى الهلاك والعذاب. وهذا ما أشارت إليه اللغة الإشارية غير اللفظية المتمثلة في (النظر) في تعبير: (لا ينظر الله إليه) التي تفيد عدم رحمة الله له يوم القيامة.

ومن الأحاديث التي أكدت أهمية عدم التكبر في اللباس، حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ**[8]، **لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[9]. أخبرنا الرسول ﷺ في هذا الحديث أنَّ الله سبحانه وتعالى لا ينظر إلى من يجرُّ ثوبه خيلاء يوم القيامة؛ فبدأ الجملة الاسمية بتقديم تعبير (الاسم الموصول) (الذي) (المسند إليه) مبتدأً، وأشار إليه مرة أخرى على هيئة ضمير متصل (إليه)؛ ليؤكد على أهمية هذا الموضوع عند الله سبحانه وتعالى، ونلحظ – أيضًا – أنَّ إطالة الثوب عُبِّر عنه بالفعل المضارع (يجرُّ)؛ ليدلَّ على استمرارية هذا الفعل وتكرار حدوثه.

أما اللغة غير اللفظية المتمثلة في المسند (لا ينظر الله إليه يوم القيامة)، فهي لغة إشارية، تكونت من الدال (النظر)، الذي هو دال جسمي ذي أبعاد نفسية، ومدلوله (عدم الرحمة)، أي: أنَّ الله – عزَّ وجلَّ – لا ينظر نظرة رحمة إلى من يجرَّ ثوبه خيلاء، إن أنفذ عليه الوعيد

(1) الطيالسي، سليمان بن داود، مسند أبي داود الطيالسي، 19/4.
(2) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 910/2.
(3) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، 349/1.
(4) اللكسيم (Lexeme): الوحدة التقابلية الصغرى في النظام الدلالي في لغة ما.
Baalbaki, Ramzi, Dictionary of Linguistic Term, p.280.
(5) السيميم (Sememe): مصطلح يستخدم في بعض النظريات الدلالية للإشارة إلى الوحدة الدلالية الصغرى.
Crystal, David, A Dictionary of Linguistics and Phonetics, p.430.
(6) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 949/2.
(7) الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، 79/15.
(8) قال أبو عمر: الخيلاء: التكبر وهي الخيلاء والمخيلة يقال منه رجل خال ومختال شديد الخيلاء وكل ذلك من البطر والكبر والله لا يحب المتكبرين ولا يحب كل مختال فخور. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 3/ 244.
(9) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 914/2.

استحقاقًا وجزاء له على هذا السلوك، وإن كان يمكن أن يرحمه تفضلًا وإحسانًا[1]، فالرحمة والمقت محتويان ناتجان عن تعبير النظر (يوم القيامة)[2]؛ إذ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾[3].

وإذا ما وضعنا لغة اللباس التي عبَّر عنها الحديث النبوي بالملفوظ (يجرُّ ثوبه) في سياقها التأويلي، فإنها مجرد إحساس، فطول الثوب، أو القميص، أو الإزار، أو سائر الثياب – بمعزل عن سياقه، وقبل تحققه – هو صفة لا تقول شيئًا، وليس لها أي دلالة، ولا تدلّ على موضوعها إلا بالمشابهة، ولا يمكن تأويلها إلا على المستوى الأول من التأويل (المباشر).

إنَّ صفة الطول التي كانت مجرد إحساس في المستوى التأويلي الأول، أصبحت في المستوى الثاني من التأويل (الدينامي) موجودة في جسم يخصصها، ولا تشير إلى شيء خارج ذاتها (تحقق الطول في الثوب). وجرُّ الثوب – نظرًا إلى طوله – أضحى متعيّنًا في موضوع، ويوجد علاقة سببية بينهما، وعند وضع لغة اللباس (الثوب الطويل) في سياقها التأويلي الثاني الذي يوفره لنا الدال؛ فإنَّ لغة جرّ الرجل ثوبه تنفتح على مجموعة من التأويلات، من نحو البطر، وعدم الشكر، وكفر النعمة، والدهش، والكِبْر، وتغطية عيب في الرِّجْلَين.

استنادًا إلى القرائن اللفظية (خيلاء)، وغير اللفظية (النظر) (لا ينظر الله إليه)، واستنادًا إلى السياق الثقافي والاجتماعي، فإنَّ الواقع الذي ولدته لغة اللباس هو الكِبْر، الذي من علاماته التبختر في المشي، والنظر في الأعطاف، والتيه والتجبر، مما يؤدي إلى كفر النعمة، وعدم شكر الله تعالى عليها.

إذا ما نُظِرَ إلى لغة اللباس (جر الثوب) – من منظور استخدامها في العرف والتواضع – اتضح شيوع استخدامها للدلالة على الكبر والبطر والعجب والتعالي، ولوحظ أنّها ترمز إلى كفر النعمة التي أنعم الله بها علينا، وإلى غضب الله على كل مختال فخور، فلغة جر الثوب في هذا المستوى (النهائي) أصبحت كاملة دائمة الصدق، ودال يحيل على مدلول عبر مؤوَّل.

إنَّ جرَّ الثوب وما ينطوي عليه من العجب والفخر والكبر والتبختر في المشي، وما شاكلها من المعاني النفسية هو المنهي عنه هنا، فالمشي في الثوب الذي يجرّ هو حركة جسمية دالة على هذه المعاني النفسية. فالمؤاخذة ربما لا تكون في طريقة المشي، بقدر ما تكون فيما كسبت القلوب من المعاني النفسية التي انطوت عليها الصدور.

أما مَنْ جرَّ ثوبه لطول لا يجد غيره أو عذر من الأعذار لا يلحقه الوعيد المذكور[4]، غير أنَّ جرّ سائر الثياب مذموم على كل حال[5]، أما المتكبر الذي يجرّ ثوبه فهو الذي ورد فيه ذلك الوعيد الشديد؛ لذلك وجّه الرسول ﷺ إنذارًا شديدًا لكل إنسان يحاول أن يتصرف بهذا التصرف، الذي يتنافى مع أخلاق ديننا الحنيف، وسيكون ذلك سببًا في غضب الله تعالى عليه، وعدم رحمته، وعدم النظر إليه يوم القيامة.

وعليه يكون اللباس قد حمل السيميمات الآتية: (الطهارة + والزينة + الجمال + الحداد + النقاء والوقار + الكبر + العجب + التعالي).

لاحظنا فيما سلف، أنَّ لغة اللباس قد عبَّرت عن جملة من الأفكار، حددها الإسلام وبيّن موقفه منها، ووضع

(1) ينظر: ابن بطال، علي بن خلف، شرح صحيح البخاري، 78/9؛ ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، 1181/2.

(2) ينظر: الزرقاني، محمد عبد الباقي، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، 430/4.

(3) سورة آل عمران، 77.

(4) الباجي، سليمان بن خلف، المنتقى، شرح موطأ مالك، مطبعة السعادة، 226/7.

(5) الزرقاني، محمد عبد الباقي، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، 429/4.

لها ضوابط واضحة لا يجوز تجاوزها. ولغة الطعام أيضًا لا تقل أهمية عن لغة اللباس، في الدين الإسلامي؛ فهي لغة غير لفظية دالة، ذات أهمية كبيرة، وسنتبين ذلك فيما سيأتي.

لغة الطعام:

الطعام خطاب لغوي غير لفظي ينتمي إلى الثقافة. وهذا يدلّ ببساطة على أنَّ عملية الأكل تخضع في المقام الأول لقواعد اجتماعية ذات طابع استبدالي؛ لأنَّه يوجد دائمًا محور (اختيار) قائم[1]، من نحو الاختيار بين الزعفران النيئ أو الناضج[2]؛ إذ تتم المقابلة على المستوى الديني الإسلامي البيني بين الزعفران الذي مسته النار (الناضج)، بنوع الزعفران الذي لم تمسه النار (النيئ) في وقت الإحرام (الحلال/ الحرام). والتفسير في هذه الحالة متوقف على النار؛ لأنَّ النار هي وسيلة الطبخ، وهي التي يُسند إليها وسيلة الأداة، فهي سبب الطبخ. فالزعفران يجب أن يكون مهضَّبًا عندما يكون طعامًا للمُحرِم؛ لأنَّه لا يوجد فيه رائحة طيب، لكن في غير وقت الإحرام فلا بأس من أكله ناضجًا أو نيئًا. ويمكننا أن نقابل على سبيل المثال بين اللحوم (حيواني)، والخضار (نباتي)، أو بين الحلو والمر... إلخ.

وفي باب النيئ والمطبوخ، عقد كلود ليفي ستراوس C.L. Strauss (1908-2009) عددًا من الارتباطات بينهما، فقد ربط النيئ بالطبيعة، والمطهي بالثقافة، فالإنسان يأكل جزءًا من طعامه مطهيًا، وأنَّ الذي يميز فصيلته عن الفصائل الأخرى استخدامه للنار في الطهي، ويفترض أنَّ تقابل (النيئ- المطبوخ) هو تقابل (الطبيعة- الثقافة)[3]؛ فالزعفران قبل طبخه يقابل (الطبيعي)، وبعد طبخه يقابل (الثقافي) في العرف الإسلامي وقت الإحرام؛ لأنَّ الإسلام لا يجيز التطيب للشخص المحرم، ويمكن توضيح ذلك على النحو الآتي:

(زعفران+نيئ) = (طبيعي) / (زعفران+مطبوخ) = (ثقافي) الذوقم[4] = (نيئ/ مطبوخ)

يستدعي الغذاء – بوصفه تكملة – مركبًا تركيبيًا مع توزيع تنسيقي دقيق، يعتمد قواعد متغيرة بحسب البلدان: فالـ(وسكي) (Whisk) مثلًا، في الثقافة الفرنسية يُعدّ مشروبًا فاتحًا للشهية، وفي كندا مساعدًا على الهضم. نلحظ أنَّ كل غذاء يستجيب إلى نوع معين من التسلسل النظمي يميزه بحسب الثقافة التي ينتمي إليها[5]. لكن الخمر في الديانة الإسلامية مُسكر ومحرّم، قال ابن عباس: **أَهْدَى رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللهَ حَرَّمَهَا؟» فَقَالَ: لَا، فَسَارَّ إِنْسَانًا إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: «بِمَ سَارَرْتَهُ؟» فَقَالَ: أَمَرْتُهُ أَنْ يَبِيعَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا» . فَفَتَحَ الْمَزَادَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهِمَا**[6].

إنَّ التسلسل النظمي للأطباق يختلف بحسب ثقافة البلدان وعلى مرّ التاريخ، ففي الزمن الماضي، كانت الخضر في الريف الفرنسي تُقدّم بعد طبق اللحم أو تسبقه، أما اليوم، فيُقدّم اللحم والخضر معًا في طبق واحد[7]. وفي الثقافة العربية، فإنَّ الوليمة تتركب من كميات كبيرة من الأرز واللحم، وتقدم بأطباق فاخرة، ويدعى إليها مجموعة من الناس، لكن في الثقافة الإسلامية، في زمن الرسول ﷺ كانت الوليمة تُقدَّم وما فيها خبز ولا لحم؛ نظرًا إلى ضيق الحال. ويُعدُّ طعام الوليمة طعامًا غير مرغوب فيه؛ لأنَّه يُدعى له

(1) كورتيس، جوزيف، سيميائية اللغة، ص ص. 77 -78.

(2) ينظر: قَالَ يَحْيَى: سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ طَعَامٍ فِيهِ زَعْفَرَانٌ هَلْ يَأْكُلُهُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: « أَمَّا مَا تَمَسُّهُ النَّارُ مِنْ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ أَنْ يَأْكُلَهُ الْمُحْرِمُ، وَأَمَّا مَا لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَأْكُلُهُ الْمُحْرِمُ». المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك،1/329.

(3) العباسي، ياس، إثنوغرافيا الطعام، بحث في الأنثروبولوجيا الثقافية، ص ص.367 -368.

(4) الذوقم (Gusteme): أصغر وحدة ذوقية دالة. الأحمر، فيصل، معجم السيميائيات، ص.75.

(5) كورتيس، جوزيف، سيميائية اللغة، ص.78.

(6) الشافعي، محمد بن إدريس، مسند الشافعي،1/283.

(7) كورتيس، جوزيف، سيميائية اللغة، ص ص.78 -79.

الأغنيـاء ويُـترك المساكين، كما جـاء في حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «**شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ**»[1]. فلغة الطعام (شر الطعام) تدل على قلة أجر مقدمها.

من هـذا المنطلق، نـصل إلى أنّه إذا كانـت الأغذية كلها تعادل – من المنظور اللساني – نوعًا من المورفولوجيا (Morphology)، فـإنَّ تعاقبهـا الزمنـي، وتسلسلها التاريخي (الخاص بالمشروبات – الخمور مثلًا المصاحبة لها) تتعلقـان بعلم التركيب، فالطعام عندما يتركّب من الأرز أو الذرة يكـون طعامًا حلالًا في الثقافة الإسلامية، أمـا إذا تحـول هـذا الأرز أو الـذرة إلى شراب (نبيذ)، فإنَّـه يصبح حرامًا، كمـا جاء في حديث عطاء بن يسار، **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْغُبَيْرَاءِ**[2] **فَقَالَ: «لَا خَيْرَ فِيهَا». وَنَهَى عَنْهَا قَالَ مَالِكٌ: قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: هِيَ السُّكْرُكَةُ**[3].

لا ينطوي الغذاء على المركب الذوقي فحسب، بل يتعلق الأمـر بالملوّنات الغذائية وبكيفيـة تقديمها، فالطباخون الماهـرون في المطاعـم يجعلـون أطباقهـم أكـثر إثـارة للشهية، وأكثر جاذبية، ويتدخل في هذا الميدان العلاقات الأنموذجية والنظمية بين الوحدات المكونة، فتقديم طبق بطريقـة حاذقـة – تمتزج فيـه الألوان وتتقابـل – يشبه عيانًا لوحة رسم؛ إذ يميز النظر فيه التناقضات الدقيقة والمسارات، ينضاف إلى ذلك أنَّ الزبون الجيد لا يخطئ في التمييـز بـين طبق وآخـر، مستعملًا في ذلـك حواسه البصرية والذوقية والشمية، بعبارة أخرى، فالأمر يتعلق هنا بلغة حقيقية، مفادها أنّه من المعروف أنَّ الأشخاص الأقل سنًا لا يعرفون الجمع بين عناصر مختلفة، بحسب النـسق الضمنـي الـذي يقدمـه الطاهـي[4]. ومن جهة أخـرى، فإنَّ الطعام يكون أكثر تعقيدًا من وجهة نظر لغة الحواس، كما يستدعي الذوق والبصر والشم، وفي بعض الأحيـان اللمـس (في استهلاك القشريـات مثلًا). وقد روي أنَّ المسيـح عيـسى بن مريم – عليـه السلام – قال: «**يَـا بَنِـي إِسْرَائِيلَ، عَلَيْكُـمْ بِالْمَاءِ الْقَـرَاحِ، وَالْبَقْلِ الْبَرِّيِّ، وَخُبْـزِ الشَّعِيرِ**»[5]. نجد في هذا الحديث أنَّ لغة الطعام تركبت من خبز الشعـير، والبقل البري، والماء الخالص الذي لا يمازجه شيء. فهذه اللغة تستدعي الحواس كلها من ذوق وشم وبصر ولمس. إنَّ اختيار مستوى من التعبير يقودنا تلازميًا إلى تغيير على مستوى المحتوى[6]، فتعبير هـذه اللغـة يدلنا علـى محتـوى الزهد في هـذه الحياة، ويحضنا على الرضى بالقليل.

وبحـسب رأي بـارت[7]، يمكننـا أن نجـد الفـرق الـسوسيري (لـسان / كلام) في نـسق لغة الطعـام؛ إذ يتكون لسان الطعام من: قواعد الإقصاء (المحرمات من المأكولات)، من نحو شرب الخمر، وصيد البر في الإحرام، وبيع الثمار غير الناضجة، ودخول المسجد لمن أكل الثوم، وبيـع الغرر، ومن التعارضات الدالـة بين وحدات لم يتم تحديدهـا بعد (مالح/حلو)، وقواعـد الجمع والتركيب، سواء المتواقتة (علـى مستوى المأكل الواحد)، أو المتتالية (علـى مستـوى الوجبة)، فقـد روى أنس بن مالـك، **إِنَّ خَيَّاطًـا دَعَـا رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَـامٍ صَنَعَـهُ، قَـالَ أَنَـسٌ: فَذَهَبْـتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقُدَيْدٌ، قَالَ أَنَسٌ: «فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِ**

(1) النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، 1055/2.
(2) الغبيراء: ضَرْبٌ مِنَ الشَّرَابِ يَتَّخِذُهُ الْحَبَشُ مِنَ الذُّرَةِ يُسْكِرُ وَيُقَالُ لَهَا السُّكْرُكَةُ. الزرقاني، محمد عبد الباقي، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، 270/4.
(3) الشافعي، محمد بن إدريس، مسند الشافعي، 281/1.
(4) كورتيس، جوزيف، سيميائية اللغة، ص ص.78 -79.
(5) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 932/2.
(6) كورتيس، جوزيف، سيميائية اللغة، ص.75.
(7) بارت، رولان، مبادئ في علم الأدلة، ص ص.52-53.

الصَّحْفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مُنْذُ يَوْمِئِذٍ»[1]. فنجد أنَّ البعد التركيبي للغة الطعام في هذا الحديث قد تكوَّن من خبز الشعير والمرق الذي به الدُّباء (القرع). ويتكوّن لسان الطعام أيضًا من طقوس الاستعمال التي تشتغل، مثل نوع من البلاغة الغذائية، من نحو طريقة الجلوس، والأكل باليمين، والتسمية، وأكل الشخص مما يليه، وشكر الله، وحمده، والثناء عليه عند الانتهاء من الأكل، وقد جاء في حديث عبد الله بن عمر، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَاكُلْ بِيَمِينِهِ، وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ»**[2]، **وقد روي أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيَّ أَمَرَ غُلَامًا لَهُ أَنْ يَذْبَحَ ذَبِيحَةً، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَذْبَحَهَا، قَالَ لَهُ: «سَمِّ اللهَ»، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: قَدْ سَمَّيْتُ، فَقَالَ لَهُ: «سَمِّ اللهَ وَيْحَكَ»، قَالَ لَهُ: قَدْ سَمَّيْتُ اللهَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَيَّاشٍ: «وَاللهِ لَا أَطْعَمُهَا أَبَدًا»**[3]. فالتسمية علامة دالة على صحة أكل الذبيحة، أما الكلام الغذائي فهو غني جدًا، ويشمل كل التنويعات الشخصية (العائلية) في التهيىء والجمع والتركيب، فمطبخ عائلة ما، في خضوعه لعدد معين من العادات، يمكن اعتباره نوعًا من اللهجة الشخصية.

وتُوضِّح لائحة الأطعمة (الوجبة) موضوع اللسان والكلام بشكل جيد؛ إذ إنَّ كل لائحة أطعمة تعتمد على بنية وطنية أو إقليمية واجتماعية. لكن يتم ملء هذه البنية بشكل مختلف بحسب الأيام والمستعملين، تمامًا مثلما يتم ملء صيغة لغوية ما بالتنويعات الحرة، والتركيبات التي يحتاج إليها مرسل ما لإرسال رسالة خاصة؛ وعليه فإنَّ علاقة اللغة بالطعام تشبه العلاقة التي نجدها في اللغة. ومجمل القول، إنَّ الاستعمال – أي أحد أنواع ترسب الكلام – هو الذي يصنع اللغة الكلامية، ثم إنَّ وقائع التجديد الفردي (الوصفات والطرائق المخترعة) يمكن أن تحظى بقيمة مؤسسية، وعلى عكس اللباس، فإنَّ ما ينقصها في كل الأحوال هو عمل الفئة المقررة: فلغة الطعام تتكون انطلاقًا من استعمال جماعي واسع، ومن كلام فردي محض فقط[4].

ولا جدال في أنَّ لغة الطعام موضوع مهم من مواضيع الخطاب الديني، يكون فيه الغذاء عنصرًا يبنيه الحلال والحرام، والثواب والعقاب، وتكون فيه الأغذية والأشربة لغة دالة على الهدية، والشر والخير، والزهد والإسراف، والصدقة، والشكر، والتحقير، والبركة في أكل المسلم، والجشع في أكل الكافر.

ومن لغات الطعام الدالة على الهدية، ما أُهدي إلى حفصة وعائشة زوجي الرسول ﷺ وهما صائمتان، فقالت حفصة: **يَا رَسُولَ اللهِ. إِنِّي أَصْبَحْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ صَائِمَتَيْنِ مُتَطَوِّعَتَيْنِ فَأُهْدِيَ إِلَيْنَا طَعَامٌ فَأَفْطَرْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْضِيَا مَكَانَهُ يَوْمًا آخَرَ»**[5]. فالهدية علامة دالة على المحبة، وكان الرسول – صلى الله عليه وسلم – يقبلها، فعندما قُدِّم له لحم تُصدِّق به على بريرة، أكل منه، وقال: **«هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ»**[6].

وجاءت لغة الطعام لتدل على الزهد؛ إذ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: **«لَا آكُلُ السَّمْنَ حَتَّى يَحْيَا النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيَوْنَ»**[7]. لقد وجّه عمر بن الخطاب في هذا الحديث رسالة تتكون من مستويين لسانيين: مستوى التعبير (أصوات الملفوظ)، ومستوى المحتوى (عدم أكله السمن) (المعنى الحرفي). ولكنَّ هذا المستوى الأول (التعبير+ المحتوى) هو تسجيل لظاهرة مادية، وهي أنَّ عمر بن الخطاب لما سمع قول الأعرابي: « **وَاللهِ**

(1) النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى للنسائي، 230/6.
(2) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، مسند الدارمي، 490/1.
(3) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 488/2.
(4) بارت، رولان، مبادئ في علم الأدلة، ص.53.
(5) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 306/1.
(6) الطيالسي، سليمان بن داود، مسند أبي داود الطيالسي، 13/3.
(7) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 932/2.

مَا أَكَلْتُ سَمْنًا، وَلَا رَأَيْتُ أَكْلًا بِهِ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا» [1]، قطع على نفسه عهدًا أنَّه لا يأكل السمن؛ حتى يصيب الناس الخصب والمطر من أول ما يحيون؛ وعليه فإنَّ هذا المستوى الأول يضطلع بحقيقة تقريرية. أما المستوى الثاني، فيتمثل بتحول المستوى الأول بأكمله إلى مستوى ثانٍ. فالمستوى الأول المكون من (التعبير+ المحتوى) يغدو تعبيرًا لرسالة ثانية؛ وبهذا يكون ملفوظ (عدم أكل السمن حتى يحيا الناس من أول ما يحيون) قد قادنا إلى محتوى جديد وهو مساواة المساكين في ضيق عيشهم (الزهد) (دلالة إيحائية)؛ وعليه يكون الذوقم (السمن) وحدة ذوقية دالة على الغنى والرفاهية، وعدم أكله يكون دالًا على ضيق الحال لدى الأعرابي، والزهد ومساواة الناس لدى الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ. ومما جاء من هذا القبيل، قول المسيح عيسى بن مريم – عليه الصلاة والسلام – لبني إسرائيل: **«إِيَّاكُمْ وَخُبْزَ الْبُرِّ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَقُومُوا بِشُكْرِهِ»** [2]. لقد أتت في هذا الحديث على لسان المسيح – عليه السلام – علامات داعية إلى الرضا بالقليل، والاكتفاء بأقل الأقوات (الشعير).

وقد حثَّ عمر بن الخطاب ﷺ على التقليل من أكل اللحم، في قوله: **«إِيَّاكُمْ وَاللَّحْمَ، فَإِنَّ لَهُ ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الْخَمْرِ»** [3]. استخدم عمر بن الخطاب تعبير (إياكم)؛ للمبالغة في النهي عن أكل اللحم، أي إياكم والإكثار منه والمداومة عليه؛ خوفًا من أن يصبح عادة يشق تركها مثل الخمر. فتقرير التحذير من الإكثار من اللحم يوحي بالاقتصار والاقتصاد على أيسر الأقوات.

أتت اللغة اللفظية (والذي نفسي بيده) في حديث الرسول ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبُ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ بِهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ»** [4] دالة على المبالغة في التأكيد على تحقير المنافقين لما يؤثرونه على صلاتي الفجر والعشاء. فالمنافقون يفضلون الطعام على الأجر العظيم، الذي كتبه الله سبحانه وتعالى لمصلي هاتين الصلاتين؛ وعليه تكون لغة الطعام قد تكونت من الدال (العظم السمين+ المرماتين)، والمدلول (تحقير المنافقين المتخلفين عن صلاتي الفجر والعشاء)، والمرجع (اللحوم). ويمكن توضيحه في الشكل الآتي:

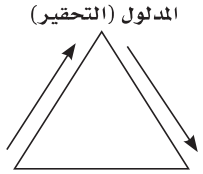

ولغة الطعام فضاء يقرّب من الرحمن عزَّ وجلَّ، ومن ذلك حديث مالك، أنَّه قال: **بَلَغَنِي أَنَّ مِسْكِينًا اسْتَطْعَمَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَبَيْنَ يَدَيْهَا عِنَبٌ، فَقَالَتْ لِإِنْسَانٍ: «خُذْ حَبَّةً، فَأَعْطِهِ إِيَّاهَا، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَعْجَبُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «أَتَعْجَبُ كَمْ تَرَى فِي هَذِهِ الْحَبَّةِ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ»** [5]. إنَّ المدلول الذي عينه دال الطعام المتمثل في الصدقة بـ(حبة العنب) للسائل بين يديها– هو الحث على الصدقة باليسير. وهذا يقتضي أنَّ الجزء اليسير من الحبة إذا تُصدق به لم يعدم المتصدق أجره؛ إذ قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴾ [6].

وقد تكون لغة الطعام فضاء يدمج الشيطان في بطن الآكل وعقل الشارب، ومن ذلك ما رواه أنس بن مالك، أنَّه قال: **«كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَأَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ** [7] **وَتَمْرٍ.**

(1) المرجع نفسه، 932/2.
(2) المرجع نفسه، 932/2.
(3) المرجع نفسه، 935/2.
(4) الشافعي، محمد بن إدريس، مسند الشافعي، 52/1.
(5) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 997/2.
(6) سورة الزلزلة، 7.
(7) الفضيخ: نبيذ البسر.

قَالَ: فَجَاءَهُمْ آتٍ. فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا. قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ»[1]. فالخمر لغة دالة على إيذاء الجسم والعقل معًا، أما فعل الأمر (قم) الذي جاء على لسان أبي طلحة لأنس، فهو امتثال لنهي النبي ﷺ عن شرب هذا النبيذ.

يحث الإسلام المسلمين على الاقتناع بالقليل وتجنب الجشع، ومن ثم فهو يخلّد الشعور بالقناعة التي تؤدي إلى السعادة، فقد أكد النبي ﷺ في كثير من المناسبات على سعادة المشاركة، التي هي عكس الإفراط في التمتع بطيبات الحياة. وهكذا قال رسول الله ﷺ: «**طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ**»[2]. أتى البعد التركيبي للغة الطعام في هذا الحديث مركبًا من (الطعام+ العدد). فتقرير (طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة) يمكنه أن يأخذ منحى تأويليًا مختلفًا، وينفتح على الدلالات الإيحائية الآتية: الحث على المواساة، وعدم إتلاف المال، والحث على المكارمة والتقنع بالكفاية؛ وعليه فإنَّ اجتماع أيدي المسلمين على الطعام معًا أصبح يشكل رمزًا إلى الكفاية والمواساة والبركة.

وتؤكد السنة النبوية أنَّ الوقوف على التلذذ بالطعام والشراب والتمتع بهما، إنما هو من صفات الكافرين الجاحدين، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه: **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ، ثُمَّ أُخْرَى فَشَرِبَهُ، حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى، فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»**[3]. لقد اعتاد النبي ﷺ أن ينصح المسلمين باجتناب الإفراط في تناول الطعام والشراب، ويعد هو ذاته أفضل مثل على الالتزام. فالمؤمن يقتصد في طعامه وشرابه؛ لأنَّ الدنيا في نظره مطية للآخرة؛ ولأنَّه يسمي الله تعالى عند بداية طعامه وشرابه، ويشكره عند الانتهاء منه، فلا يشركه فيه شيطان، أما الكافر، فلا يسمي الله ولا يشكره؛ فتشاركه الشياطين طعامه. نلحظ أنَّ لغة الطعام تركبت مع لغة العدد.

وكما حثَّ الإسلام على الاقتصاد بالطعام والقناعة به، فإنَّه حثَّ كذلك على عدم إيذاء الناس بالأكل الذي تنبعث منه الروائح الكريهة، من نحو البصل والكراث والثوم، وخصوصًا في المساجد؛ لأنَّ الله – سبحانه وتعالى – رفع قدرها وأعلى مكانتها؛ وذلك لما يُؤدّى فيها من أعمال صالحة، ولوجود الملائكة فيها؛ لذلك أمر مَنْ أكل مِنْ هذه الأشياء ألَّا يقرب المسجد حال الصلاة؛ لأنَّه يؤذي عباد الله وملائكته. ومن الأحاديث التي نبّهت على هذا الأمر الحديث الآتي:

حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « **مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ**[4]، **فَلَا يَقْرَبْ مَسَاجِدَنَا**[5] **يُؤْذِينَا بِرِيحِ الثُّومِ**»[6].

نهى الرسول ﷺ عن دخول المساجد لمن أكل الثوم. لقد أتى الخطاب في هذا الحديث مصوغًا بأسلوب الشرط، وبأداته (مَنْ) التي تفيد العموم؛ لأنَّ هذه

(1) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 846/2.
(2) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، 71/7.
(3) النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، 1632/3.

(4) قوله: «من أكل من هذه الشجرة» لا يقتضي إباحة ولا حظرًا، فقد يرد مثل هذا اللفظ في الحظر، كقوله: «من غشنا فليس منا» ويرد مثله في الإباحة، كقوله: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن» وإنما ذلك شرط يتنوع معناه بتنوع جوابه. الباجي، سليمان بن خلف ، المنتقى– شرح موطأ مالك، مطبعة السعادة، كتاب الصلاة، باب النهي عن دخول المسجد بريح الثوم، ح.28، ص.89.

(5) وقوله: «فلا يقرب مساجدنا» منع لمن أكل هذه الشجرة من دخول المسجد لما في ذلك من إذاية الناس برائحتها ولما يجب من تنزيه المساجد عن كريه الرائحة، وقد بيَّن ذلك صلى الله عليه وسلم بقوله: «يؤذينا بريح الثوم». فيقال من حديث جابر عنه: « من أكل البصل والكراث والثوم فلا يقربن مسجدنا فإنَّ الملائكة تتأذى بما يتأذى به بنو آدم». (أخرجه مسلم، ح.564، والبخاري، ح.5452) الباجي، سليمان بن خلف، المنتقى، شرح موطأ مالك، المكتبة التوفيقية، باب النهي عن دخول المسجد بريح الثوم، ح.28، ص.89.

(6) المدني، مالك بن أنس، موطأ مالك، 17/1.

الصيغة تعطي الوجود لا الحكم[1]، أي مَنْ وجد منه الأكل، وهو أعم من كونه مباحًا أو غير مباح. ولمّا كان اسم الشرط في محل المبتدأ، جاء الخبر وصفًا مستوعبًا للناس كافة من غير تمييز، فاتّسعت المعاني وتشعّبت وانحصرت بين الشرط وجزائه. وجاء ارتباط عبارتي الشرط والجواب ارتباطًا سببيًا؛ لأنَّ عبارة الجواب (فلا يقرب مساجدنا) مسببة عن عبارة الشرط (من أكل من هذه الشجرة) ولازمة لها، وتتحقق بتحققها وتنعدم بانعدامها. ولأنَّ الشرط يتنوع معناه بتنوع جوابه، أتى الجواب (فلا يقرب مساجدنا) منعًا لمن أكل هذه الشجرة (الثوم) من دخول المساجد.

تمثّلت لغة الطعام في هذا الحديث بملفوظ (الشجرة) التي أشار إليها الرسول ﷺ باسم الإشارة (هذه)؛ ليميّز المشار إليه أحسن تمييز؛ لإحضاره في ذهن السامع؛ إذ جاء المشار إليه (الشجرة) محسوسًا للسامع بحاسة البصر لتقوية المعنى وتأكيده.

ولفظ (شجرة) مجاز. فالمعروف في اللغة أنَّ الشجرة ما كان لها ساق، وما لا ساق له يقال له نجم[2]. وبين الشجر والنجم عموم وخصوص، فكل نجم شجر من غير عكس كالشجر والنخل، وكل نخل شجر من غير عكس[3].

أمّا تعبير (مساجدنا)، فقد روي بصيغة الجمع على العموم، وروي في أحاديث أخرى (مسجدنا) على الإفراد. وهذا لا يدل على أنَّ هناك تنافيًا بينهما، فثبت النهي عن دخول مسجد النبي ﷺ برواية من أفرد، وثبت النهي عن دخول جميع المساجد برواية من عمّ. ولا يتناول نهيه هذا دخول المساجد إنما يتناول دخولها برائحة الثوم[4].

إنَّ اللغة الدالة على الطعام (الشجرة) – بالنظر إلى علاقتها مع ذاتها – هي كيفية أولى دون وجود، ترتبط بمدلولها بعلاقة المشابهة. وعلاقة المدلول مع الدال يشكّل أيقونية. فالشجرة إحالة على نبات له جذور وأغصان وتؤكل ثمارها.

وفي المستوى التأويلي الثاني (الدينامي) نستحضر معطيات معرفية ليست معطاة بشكل مباشر عن الدال (الشجرة). فالمؤوَّل الدينامي يتأسس على أنقاض المؤول المباشر؛ إذ ننطلق نحو آفاق جديدة تضع الدلالة داخل سيرورة لا متناهية، لكي نخرج من دائرة التعيين لندخل دائرة التأويل. فالشجرة في هذا المستوى أصبحت موجودة ومتخصصة في (شجرة الثوم)، وترتبط مع المدلول الذي تعيّنه بعلاقة المجاورة والسببية. فالنهي عن دخول المساجد لمن أكل الثوم يمكن أن يأخذ منحى تأويليًا، وينفتح على الدلالات الآتية: إيذاء الناس والملائكة بسبب رائحتها الكريهة، أو بسبب ضررها بالصحة، أو لأنها خبيثة، أو لأنها ملعونة، أو لتنزيه المساجد من الرائحة الكريهة.

إنَّ الوظيفة الرئيسة في المستوى التأويلي الثالث (النهائي) هي الوقوف في وجه القوة التأويلية التي أطلق عنانها المؤول الدينامي. فالواقع الذي ولدته لغة الطعام في الذهن – بعد تطور كافٍ للفكر – هو الرائحة الكريهة المؤذية للمصلين والملائكة في المساجد.

لقد مثّل دال الطعام مدلوله بخصائصه بوصفه لغة غير لفظية، وصاغ عبره قاعدة تمثلت في: عدم القرب من المساجد لمن أكل الثوم، وأصبح أكل الثوم رمزًا للرائحة الكريهة المؤذية.

وبهذا تكون اللغة غير اللفظية الدالة على الطعام (شجرة)، تكوّنت من الدال (ش، ج، ر، ة)، والمدلول (رائحة الثوم الكريهة المؤذية)، والمرجع (النبات)، على نحو ما يتضح في الشكل الآتي:

(1) الزرقاني، محمد عبد الباقي، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، 114/1.

(2) ومن أهل اللغة من قال: كل ما ثبتت له أرومة، أي أصل في الأرض يخلف ما قطع منه فهو شجر، وإلا فنجم. وقال الخطابي: في هذا الحديث إطلاق الشجر على الثوم، والعامة لا تعرف الشجر إلا ما كان له ساق. المرجع نفسه، 62/1

(3) المرجع نفسه، 114/1.

(4) الباجي، سليمان بن خلف، المنتقى، شرح موطأ مالك ، مطبعة السعادة، 32/1.

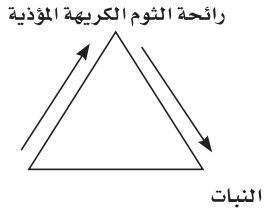

يحمل لنا هذا الحديث – بلغته اللفظية وغير اللفظية – رسالة مفادها أنَّ المساجد هي بيوت الله، ومكان تجمّع المسلمين، والواجب علينا ألَّا نؤذي المجلس المسلم بالروائح الكريهة، من نحو رائحة الثوم والبصل والكراث. بل ينبغي لنا أن نأخذ زينتنا عند دخول المساجد؛ امتثالًا لأمر الله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾[1].

وبهذا يكون ذوقم الطعام قد حمل السيميمات الآتية: (القناعة+ الجشع+ البركة+ الإيذاء+ التحقير+ الاقتصاد+ الإسراف+ الحلال+ الحرام).

خاتمة:

للغة غير اللفظية أنساق دلالية تداولية، يتواصل بها الناس، وفق سنن مشتركة تنظّم عملية التواصل بينهم. والحديث النبوي – بوصفه خطابًا دينيًا – فإنَّه يتضمن جملة من اللغات غير اللفظية، ذات الأبعاد التركيبية والدلالية والتداولية، يضبطها ويحددها السنن الثقافي الديني الإسلامي. ومن هذه اللغات: لغة اللباس، ولغة الطعام.

جاءت لغة اللباس – في الحديث النبوي – دالة على مجموعة من الآداب الضابطة، وهذه اللغة كان لها أثر كبير في تبيان الدلالات وتداولها؛ فأثَّرت في سلوك المتلقي، وفي سلوك الآخرين تجاهه، ونوردها في الآتي ذكره:

1- ستر العورة والتحرز من كشفها أو ظهور شيء منها، والابتعاد عما يجلب الأنظار وينبه الغرائز، من نحو لبس الثياب الرقيقة التي تشفُّ ما تحتها.

2- لبس الحرير والتختم بالذهب علامتان تناسبان النساء لا الرجال؛ لأنهما تدلان على التنعم والرفاهية والنعومة.

3- اللباس الملون بالمعصفر لا يناسب المسلمين؛ لأنه من العلامات الدالة على لبس الكفار.

4- الحث على التزيّن والتجمل وحسن المظهر.

5- عدم الإسراف والمبالغة في اللباس، وعدم اتخاذه للشهرة والتعالي على الناس.

تُمثِّل لغة الطعام موضوعات هامة من مواضيع خطاب النص الديني، يبنيها الحلال والحرام، والثواب والعقاب. فكانت واضحة الدلالة على الهدية، والخير والشر، والزهد والإسراف، والصدقة، والتحقير، والبركة، والجشع.

(1) سورة الأعراف، 31.

المصادر والمراجع:

1. أحمد بن شعيب النسائي، السنن الكبرى، حققه وخرَّج أحاديثه حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط.2، بيروت، 2001.
2. أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تح. شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001.
3. جوزيف كورتيس، سيميائية اللغة، تر. ليلى بن عرعار، دار نينوى، دمشق، 2012.
4. رولان بارت، مبادئ في علم الأدلة، ترجمة وتقديم، محمد البكري، دار الحوار للنشر والتوزيع، ط.2، سوريا، 1987.
5. سليمان بن الأشعث، سنن أبي داوود، تح. محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، (د.ت).
6. سليمان بن خلف الباجي، المنتقى، شرح موطأ مالك، مطبعة السعادة، مصر، 1332هـ.
7. سليمان بن داود الطيالسي، مسند أبي داود الطيالسي، تح. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، 1999.
8. السنن الصغرى للنسائي، تح. عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط.2، حلب، 1986.
9. عبد القادر فهيم الشيباني، معالم السيميائيات العامة، أسسها ومفاهيمها، سيدي بلعباس، الجزائر، 2008.
10. عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، مسند الدارمي، تح. نبيل هاشم الغمري، دار البشائر، بيروت، 2013.
11. علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، تح. ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، ط.2، الرياض، 2003.
12. عمرو بن بحر الجاحظ، البيان والتبيين، تح. فوزي عطوي، دار صعب، ط.1، بيروت، 1968.
13. فيصل الأحمر، معجم السيميائيات، الدار العربية للعلوم ناشرون، ومنشورات الاختلاف، الجزائر- لبنان، 2010.
14. كاتي وايلز، معجم الأسلوبيات، تر. خالد الأشهب، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2014.
15. مالك بن أنس، الموطأ، صححه ورقّمه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، 1985.
16. محمد بن إدريس الشافعي، مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1400هـ.
17. محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تح. محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ.
18. محمد بن عيسى الترمذي، الجامع الكبير- سنن الترمذي، تحقيق بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998.
19. محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تح. محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، (د.ت).
20. محمد عبد الباقي الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تح. طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، ط.1، القاهرة، 2003.
21. مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تح. محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت).
22. المنتقى، شرح موطأ مالك، المكتبة التوفيقية، ط.1، القاهرة، 2012.
23. ياس العباسي، إثنوغرافيا الطعام، بحث في الأنثروبولوجيا الثقافية، مجلة العلوم النفسية والتربوية، ع.102، العراق، 2013.
24. يوسف بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح. مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ.

المراجع الأجنبية

1. David Crystal, A Dictionary of Linguistics and Phonetics, Blackwell Publishing, 2008.
2. Roland Barthes, The Fashion System, Berkeley, University of California Press, 1990.
3. The Language of Fashion, Oxford, Berg Publishers, 2006.